

تاج العروس من جواهر القاموس

الرُّمَحَ : أَي أَنْفَذَهُ . وَأَثْبِتَ حُجَّتَهُ : أَقَامَهَا وَأَوْضَحَهَا . وقولُ
 ثابتٌ : صحيح . وفي التَّنْزِيلِ العزيز " يُثَبِّتُ الْإِنْسَانَ الَّذِينَ آمَنُوا بالقَوْلِ
 الثَّابِتِ " وكلُّهُ من الثَّبَاتِ . والثَّابِتُ محرَّكةٌ : الفهْرُسُ الَّذِي يَجْمَعُ
 فِيهِ الْمُحَدَّثُ مَرُويَّاتِهِ وَأَشْيَاخَهُ كَأَنَّهُ أُخِذَ مِنَ الْحُجَّةِ ؛ لِأَن أَسَانِيدَهُ
 وَشُيُوخَهُ حُجَّةٌ لَهُ وَقَدْ ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وقيل : إِنَّهُ مِنْ اصطلاحاتِ
 الْمُحَدِّثِينَ وَيُمْكِنُ تَخْرِيجُهُ عَلَى الْمَجَازِ . وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 مُحَمَّدٍ بْنِ ثَبَاتٍ كَسَحَابِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْفَقِيهِ سَمِعَ أبا عَلِيٍّ
 الْغَسَّانِيَّ وَعَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْخِصَالِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : أَثْبِتَ اسْمَهُ فِي
 الدِّيَّانِ : كَتَبَهُ . وَثَبِتَ لِبَدُّكَ : دَعَا بِدَوَامِ الْأَمْرِ . وَهَذَانِ مِنَ الْأَسَاسِ .
 : أَي أَنْفَذَهُ . وَأَثْبِتَ حُجَّتَهُ : أَقَامَهَا وَأَوْضَحَهَا . وقولُ ثابتٌ : صحيح .
 وفي التَّنْزِيلِ العزيز " يُثَبِّتُ الْإِنْسَانَ الَّذِينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ " .
 وكلُّهُ من الثَّبَاتِ . والثَّابِتُ محرَّكةٌ : الفهْرُسُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُحَدَّثُ
 مَرُويَّاتِهِ وَأَشْيَاخَهُ كَأَنَّهُ أُخِذَ مِنَ الْحُجَّةِ ؛ لِأَن أَسَانِيدَهُ وَشُيُوخَهُ حُجَّةٌ
 لَهُ وَقَدْ ذَكَرَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وقيل : إِنَّهُ مِنْ اصطلاحاتِ الْمُحَدِّثِينَ
 وَيُمْكِنُ تَخْرِيجُهُ عَلَى الْمَجَازِ . وَأَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ ثَبَاتٍ
 كَسَحَابِ الْأَنْدَلِسِيِّ الْفَقِيهِ سَمِعَ أبا عَلِيٍّ الْغَسَّانِيَّ وَعَنْهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 بْنُ أَبِي الْخِصَالِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : أَثْبِتَ اسْمَهُ فِي الدِّيَّانِ : كَتَبَهُ . وَثَبِتَ
 لِبَدُّكَ : دَعَا بِدَوَامِ الْأَمْرِ . وَهَذَانِ مِنَ الْأَسَاسِ .

ث ت ت .

الثَّاتُّ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَاسْتَعْمَلَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ بِمَعْنَى الْعِزِّ يَوْطٍ وَهُوَ
 الثَّمُوتُ وَالذَّوْذَحُ وَالْوَخْوَاحُ وَالزَّعْجَةُ وَالزُّمُّ مَلَقٍ . بِمَعْنَى الشَّقِّ فِي
 الصَّخْرَةِ وَجَمَعَهُ ثُمُوتٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : فِي الصَّخْرَةِ ثَتُّ
 وَفَتُّ وَشَرْمٌ وَشَرْنٌ وَخَقٌّ وَلَقٌّ .

ث ر ن ت .

بَدَنٌ مُثْرَنٌ كَمُغْرَنَدٍ أَهْلَمَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَي مُخْصِبٌ
 وَالتَّاءُ مُنَوَّنةٌ تَنْوِينُ الْمَنْقُوصِ لِأَنَّهُ اسْمٌ فاعِلٌ مِنْ أَثْرَنَتَى الْبَدَنِ
 كَأَثْرَنَدَى : إِذَا كَثُرَ لَحْمٌ صَدْرُهُ . وَفِي بُغْيَةِ الْأَمَالِ لِأَبِي جَعْفَرٍ اللَّبْلِيُّ

: وهذا الميثالُ أَعْنِي أَفْعَزْدَلَايَ لَا يَتَعَدَّيْ عِنْدَ سَيَوِيَّهِ الْبِتَّةَ وَقَدْ حَكَى بَعْضُهُمْ تَعَدَّيَّ بِهِ وَأَنْشَدَ :

قَدْ جَعَلَ الذُّعَاسُ يَغْرَزْدِيْنِي ... أَدْفَعُهُ عَنِّي وَيَسْرَزْدِيْنِي وَرَدَّ
الْبَيْتَيْنِ أَبُو بَكْرُ الزُّبَيْدِيُّ : وَقَالَ أَحْسَبُهُمَا مَصْنُوعَيْنِ ؛ وَلَيْسَ كَمَا قَالَ قَدْ
ذَكَرَهُمَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أُنْمَةِ اللُّغَةِ . وَسَيَأْتِي تَحْقِيقُ ذَلِكَ .
ث ف ت .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ثَافِتُ : قَرْيَةٌ بِالْيَمَنِ ذَاتُ كُرومٍ كَثِيرَةٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ
صَنْعَاءَ يَوْمَانِ . وَيُقَالُ : أَثَافِتَ قَالَ الْهَمْدَانِيُّ : وَيُقَالُ أَثَافَةُ بِالْهَاءِ
وَالتَّاءِ أَكْثَرُ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَقَفْتُ بِالْيَمَنِ عَلَى قَرْيَةٍ فَقُلْتُ لَامْرَأَةٍ بِمِ تَسْمَعِي
هَذِهِ الْقَرْيَةُ ؟ فَقَالَتْ : أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ الشَّاعِرِ الْأَعَشَى : .
أُحِبُّ أَثَافِتَ ذَاتَ الْكُرُومِ ... مِ عِنْدَ صَارَةِ أَغْزَابِهَا قَالَ يَاقُوتُ : وَخَبَّرَنِي
الرَّسَّيسُ الْكِبَارِيُّ مِنْ أَهْلِ أَثَافِتَ قَالَ : وَكَانَتْ تُسَمَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ دُرْنَى
وَأَيَّاهَا عَنَى الْأَعَشَى بِقَوْلِهِ : .

" أَقُولُ لِلشَّارِبِ فِي دُرْنَى وَقَدْ ثَمِلُوا شَيْمُوا وَكَيْفَ يَشِيمُ الشَّارِبُ
الثَّمِلُ وَكَانَ الْأَعَشَى كَثِيرًا مَا يَتَجَرُّ فِيهَا وَكَانَ لَهُ مِعْصَارٌ لِلْخَمْرِ يَعْصِرُ فِيهَا
مَا جَزَلَ لَهُ أَهْلُ أَثَافِتَ مِنْ أَعْنَابِهِمْ .
ث م ت .

الثَّمُوتُ كَقَبُولٍ : أَهْمَلَهُ اللَّيْثُ وَالْجَوْهَرِيُّ وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ
أَنَّهُ قَالَ : الثَّمُوتُ : الْعِذْقُ وَطُوهُو السَّيِّئُ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ أَحْدَثَ وَهُوَ
الثَّتُّ أَيْضًا . وَقَدْ تَقَدَّمَ .

ث ن ت